406646 ـ هل تنظيف الأذن يفسد الصوم؟

السؤال

نظفت أذني في نهار رمضان لمدة 10 أيام؛ حيث إنني أعاني من حساسية تصيبني بهرش وحكة في الأذن، وكنت أنظفها كعادة دائمة بحكة أو بدون، ويكون تنظيفي قوي بالمنديل، أو بعود أدخله لأقصى ما يمكن من الأذن، وأنا على المذهب الشافعي، وكنت أظن أن تنظيف الأذن مكروه فقط، وعندما قرأت الحكم اليوم انصدمت بأنه يفطر عند الشافعية، فهل أقضي ما سلف من الأيام التي نظفت بها أذني أم يعتبر صومي صحيح؟

ملخص الإجابة

تنظيف الأذن عن طريق إدخال منديل أو عود أو نحو ذلك لا يفسد الصوم عند المذاهب الأربعة. أما إذا كان التنظيف عن طريق صب شيء في الأذن كدواء أو قطرة ونفذ إلى داخل الدماغ فقد ذهب جمهور الفقهاء وهو الأصح عند الشافعية الى فساد الصوم بتقطير الدواء أو الدهن أو الماء في الأذن. وللشافعية قول آخر وهو أن ذلك لا يفسد الصوم.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

تنظيف الأذن عن طريق إدخال منديل أو عود أو نحو ذلك؛ لا يفسد الصوم عند المذاهب الأربعة، ولم نقف على قول لأحد من العلماء بأن ذلك يفسد الصوم.

أما إذا كان التنظيف عن طريق صب شيء في الأذن كدواء أو قطرة ونفذ إلى داخل الدماغ: فقد ذهب جمهور الفقهَاء، وهو الأصحُّ عند الشَّافِعِيَّةِ إِلى فساد الصَّوْمِ بِتَقْطِيرِ الدَّوَاءِ أَوِ الدُّهْنِ أَوِ الْمَاءِ فِي الأُذُنِ.

وللشافعية قول آخر، وهو أن ذلك لا يفسد الصوم.

قَالَ النَّوَوِيُّ: "لَوْ صَبَّ الْمَاءَ أَوْ غَيْرَهُ فِي أُذُنَيْهِ، فَوَصَلَ دِمَاغَهُ أَفْطَرَ، عَلَى الأَصَحِّ عِنْدَنَا، وَلَمْ يَرَ الْغَزَالِيُّ الإِفْطَارَ بِالتَّقْطِيرِ فِي الأُذُنَيْنِ." انتهى من "المجموع" (6 / 320)

وقال البغوي: "إذا أكل شيئاً متعمداً وإن قل، أو شرب، أو استعط [هو الدواء يجعل في الأنف]، أو قطر شيئاً في أنفه، أو أذنه؛ حتى وصل إلى الدماغ، أو احتقن، أو قطر في إحليله شيئاً فوصل إلى المثانة ـ فسد صومه.

وقيل: إذا صب في أذنه شيئاً لا يفسد صومه، وإن ظهر أثره في الدماغ؛ لأنه لا منفذ من الأذن إلى الدماغ، وإنما يصل إليه من المسام." انتهى من "التهذيب في فقه الإمام الشافعي" (3/ 161)

وقال العمراني: "فإن صب الماء في أذنه، فوصل إلى دماغه.. ففيه وجهان: أحدهما ـ وهو قول الشيخ أبي إسحاق، وأبي علي السنجي ـ: أنه يبطل صومه؛ لأنه وصل إلى دماغه، فهو كالسعوط.

والثاني ـ وهو قول المسعودي: أنه لا يبطل صومه؛ لأنه لا ينفذ من الأذن إلى الدماغ، وإنما يصل إليه بالمسام." انتهى من "البيان في مذهب الإمام الشافعي" (3/501)

وقد سبق في موقعنا ترجيح القول بأن قطرة الأذن لا تفطر الصائم في الفتوى رقم: (80208).

والحاصل: أن تنظيفك لأذنيك حال الصيام بمنديل أو عود أو نحو ذلك لا أثر له على صحة صيامك، وبالتالي ليس عليك قضاء تلك الأيام.

والظاهر أن المعلومة التي وصلتك عن التفطير بتنظيف الأذن، كانت تتحدث عن تنظيف الأذن بالماء – غسيل الأذن ـ ؛ فهذا، ونحوه، هو الذي يفطر على مذهبك.

فإن كنت فعلت ذلك، فعليك بقضاء الأيام التي غسلت فيها أذنك بالماء، أو نحوه من السائل، لأن ذلك يفطر – على مذهب الإمام الشافعي، الذي تتبعينه ـ .

على أننا ننصحك بترك هذه العادة المؤذية الضارة، وعرض نفسك على طبيب أخصائي، ففي هذا التصرف خطر على أذنك وسلامتها.

يمكنك الاطلاع على تفاصيل أكثر من خلال الإجابات التالية: (38023، 172499، 93531).

والله أعلم.